

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الأهلية بمركز
الشعراء
مسجلة برقم 934

ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

تقدم الجمعية خدماتها : للأرامل والمساكين والفقراة والأيتام وأسرهم
صرف الاعانة النقدية :

- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- عدم قدرة الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
- لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ١٠٠٠ ريال ولمدة لا تزيد عن ستة أشهر يتم بعدها رفع تقرير عن الحالة .

صرف الأجهزة الكهربائية :

- .1. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- .2. عمر الأجهزة الكهربائية ٤ سنوات لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز إلا بتقرير معتمد من مركز صيانة بتلف الجهاز نتيجة خلل خارج عن الإرادة .

.3. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :

ضوابط صرف السلة الغذائية :

- 1. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - .1. عدد أفراد الأسرة.
 - .2. توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف الأثاث :

- 1. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- 2. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - .أ- عدد أفراد الأسرة .
 - .ب- تكرار الصرف (يصرف أولاً لمن لم يسبق له الصرف) .
 - .ت- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

١. الفواتير:

- .أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية الاجتماعي .
- .ب- أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر.
- .ت- أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.
- .ث- توفر ميزانية للمشروع .

٢. الحريقو والسيول :

- أ- تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
- ب- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
- ت- قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم
- ث- أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (٥٠٠٠) ريال.
- خ- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط دعم العلاج :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
- ب- مخاطبة المستشفى واحضار تقرير طبي بالحالة أن تكون حالة المريض من الحالات التي لا يمكن علاجها من قبل المراكز الصحية أو المستشفيات داخل مركز الشعراء .
- ت- يلزم أن يكون التقرير الطبي موضح به خطورة تأخر الحالة وما يتربى على ذلك من ضرر على صحة المستفيد .
- ث- أن لا يتجاوز قيمة العلاج ٦٠٠٠ ريال .
- خ- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط بناء المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
- ب- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
- ت- لا يكون أحد افراد الاسرة موظف يزيد دخله عن ٤٠٠٠ ريال
- ث- لم يسبق للأسرة أو أحد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف.
- خ- لا يوجد على كفالة احد افراد العائلة عمالء اجنبية بقصد التجارة.
- ح- تتكون الاسرة من أربعة افراد على الاقل.
- ج- لا يوجد قريب ممن تلزمها النفقة شرعاً يستطيع تأمين السكن.
- د- عدم وجود مسكن للأسرة.
- ذ- اثبات ملكية الأرض و عدم ممانعة الجيران.
- ر- قرار لجنة البحث.
- ز- توفر ميزانية للمشروع.
- س- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

١. عدد افراد الاسرة.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

ضوابط ترميم المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
 - ب- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
 - ت- لم يسبق للأسرة أو احد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف .
 - ث- لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عماله أجنبية بقصد التجارة.
 - خ- تكون الاسرة من أربعة افراد على الاقل .
 - ح- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقه شرعاً يستطيع تأمين السكن.
 - ج- عدم وجود مسكن لائق
 - د- قرار لجنة البحث .
 - ذ- توفر ميزانية للمشروع .
 - ر- لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة أو مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .
 - ش- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١. عدد افراد الاسرة.

ضوابط عامة :

١. استلام الطلب على أي خدمة لا يعني قبوله .
٢. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكمال جميع المستندات .
٣. يتم استقبال الطلب من الايتام ويتطبق وجود وكالة شرعية .
٤. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .

تم الاطلاع على لائحة صرف المساعدات بالجمعية وذلك في يوم الرئيس الموافق ٢٠٢٢/٢/٢١ م

الاسم	صفته	التوقيع	ملاحظات	م.
رافع علي حسن الزهراني	رئيس المجلس			١
رمضان احمد عطيه الزهراني	نائب الرئيس			٢
سعد عيسى سعد الزهراني	المشرف المالي			٣
محمد يحيى حميد الزهراني	عضوأ			٤
موسى صالح محمد الزهراني	عضوأ			٥
علي حامد محمد الزهراني	عضوأ			٦
ضيف الله عقال سعيد الزهراني	عضوأ			٧